

فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 154

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين خوتنا المستمعين الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ومرحبا بحضراتكم الى لقاء مبارك - 00:00:02

من برنامج نور على الدرب. ضيف اللقاء هو فضيلة الشيخ محمد ابن صالح ابن عثيمين الاستاذ في كلية الشريعة واصر الدين في القصيم وخطيب وامام الجامع الكبير في مدينة عنيزة. في مطلع هذا اللقاء نرحب بفضيلة الشيخ معنا اهلا ومرحبا. اهلا ومرحبا بكم. هذه المستمعة - 00:00:19

نون ميم تقول في هذا السؤال الاول ما حكم الدعاء على النفس بالموت؟ وما جزا ذلك؟ وماذا يفعل الانسان اذا احس بضيق في نفسه وهم ينتابه ارجو من فضيلة الشيخ التوجيه والنصح في هذا - 00:00:39

الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين لا يحل لاحد ان يدعو على نفسه بالموت لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل به - 00:00:58

فان كان لا بد فاعلا فليقل اللهم احيني ما علمت الحياة خيرا لي وتوفني ما اذا علمت الوفاة خيرا لي واذا كان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتمنى الانسان الموت فكيف بالذي يدعو على نفسه بالموت - 00:01:20

والواجب على من اصيب لامر يضيق به صدره ويتكاتب يتكاتف عليه غمه الواجب عليه ان يصبر ويحتسب الاجر من الله عز وجل. وينتظر الفرغ فهذه ثلاثة امور الصبر واحتساب الاجر - 00:01:36

وانتظار الفرغ من الله عز وجل وذلك ان الانسان اذا اصيب بمصيبة من غم او غيره فانه يكفر الله بها عنه سيئاته وخطيئاته وما اكثر السيئات والخطيئات من بني ادم - 00:01:59

فكل بني ادم خطاء وخير الخطائين التوابون واذا صبر واحتسب الاجر من الله اتيب على ذلك اي حصل له امران التكفير والثواب واذا انتظر الفرغ من الله عز وجل اتيب على ذلك مرة ثالثة لانه اعني انتظار الفرغ - 00:02:16

حسن ظن بالله عز وجل وحسن الظن بالله سبحانه وتعالى عمل صالح يثاب عليه الانسان واذا استعمل الانسان في حال الغم والههم ما يزيل ذلك من الازكار مثل قوله تعالى لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين - 00:02:40

فانه ينتفع بذلك كما قال الله تبارك وتعالى في ذي النون وذا النون اذ ذهب مغاضبا فظن ان لن نقدر عليه. فنادى في الظلمات ان لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين - 00:03:04

فاستجنا له ونجيناها من الغم وكذلك نجى المؤمنين اي مثل هذا الانجاء بهذا السبب نجى المؤمنين ثم ليعلم من اصيب بمثل هذا انه كلما اكثر من ذكر الله بلسانه وقلبه - 00:03:18

فانه لا بد ان تتغير حاله ويطمئن قلبه لقول الله تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب ولن تكثر الاصابة بهذه الامور العصر حاضر الا بسبب تكالب الناس على الدنيا والتماسهم ترفيه ابدانهم - 00:03:39

دون تنقية قلوبهم ولهذا تجد مع كثير من الناس غفلة عن ذكر الله عز وجل واعراضه عنه وتكالب على الدنيا وزهرتها فلماذا كثرت الاصابات جدا في هذا العصر في هذه الامور اعني الامراض النفسية والههموم والغموم - 00:03:59

ولو ان الناس كثر تعلقهم بالله سبحانه وتعالى وبذكره لزال عنهم هذه الامور قال الله عز وجل ولا تطع من اغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان امره فرطا وهذا هو حال كثير من الناس اليوم مع الاسف - 00:04:22

ان الله اغفل قلوبهم عن ذكره واتبعوا هواهم وكانت امورهم فرطاً تمضي عليهم الساعات بل الايام وهم لم ينتجوا شيئاً نعم. بارك الله فيكم المستمع يا فضيلة الشيخ تقول اه حكم الشرف في نظركم في قراءة القرآن بالنسبة للمرأة وهي حائض اذا كان هناك ضرورة كامتحن او مرض او غيره - [00:04:43](#)

ذلك لا حرج على المرأة ان تقرأ القرآن للحاجة او المصلحة فمثال الحاجة ما تقرأ المرأة من الاوراد القرآنية كاية الكرسي والمعوذتين وكذلك ما تقرأه من مدرسة بل ما تقرأه الطالبة - [00:05:09](#)

من اجل الامتحان او غير ذلك ولا بأس ايضاً ان تقرأ القرآن لمصلحة كالمراة التي تلقن اه ابناءها او بناتها وكان مدرسة تلقن البنات وذلك لان لانه لم يكن في السنة احاديث صحيحة صريحة - [00:05:36](#)

تمنع الحائض من قراءة القرآن اما اذا كانت قراءة المرأة الحائض للقرآن بمجرد التعبد به فان الاولى الا تفعل لان كثيراً من اهل العلم قالوا بتحريم قراءة القرآن للمرأة الحائض - [00:05:56](#)

فهي اذا تركت القرآن فهي سالمة ولكنها ان قرأت القرآن فامرها خطر دائر بين الغنم وبين الاثم والسلامة اولى وخلاصة القول ان قراءة الحائض للقرآن بحاجة او مصلحة لا بأس بها. اما اذا كان لمجرد التعبد بذلك - [00:06:13](#)

فان الاولى الا تقرأوا طيب ما حكم حرق السور التي تسقط من القرآن الكريم؟ ولا يمكن ارجاعها. هل يجوز هذا؟ ارجو من فضيلة الشيخ اجابة كأن المرأة تريد ان انه اذا سقطت ورقة من المصحف نعم ولا يمكن ارجاعها اليه - [00:06:41](#)

ما حكم احراقها اقول ان احراق القرآن الكريم من اجل تعظيمه وابعاده عن الامتهان لا بأس به مثل ان يكون هناك مصحف متنصف لا ينتفعوا لا يمكن القراءة به فيحرق - [00:07:02](#)

من اجل ذلك فهذا لا بأس به ولكن ينبغي بعد احراقه انق حتى لا يبقى قطع من الاوراق لان الاحراق لتبقى معه صورة الحرف كما يشاهد كثيراً فاذا دق وصار رمادا - [00:07:23](#)

زال هذا المحذور ولكن ما ذكرته من انه اذا سقطت ورقة لا يمكن احراقها بالمصحف هل يجوز احراقها؟ فيه اشكال. وهو ان هذه الورقة اذا سقطت من المصحف فان القارئ في هذا المصحف - [00:07:45](#)

سوف يختل عليه ترتيب الايات من اجل الورقة الساقطة. وحينئذ نقول لابد من محاولة الصاقها بمكانها. حتى يكون القرآن مرتباً على ما هو عليه فاذا انقطعت ورقة من المصحف فلا بد من الصاقها به ووسائل الصاق موجودة بكثرة والحمد لله. طيب نعم. بارك الله

فيكم - [00:08:04](#)

تسأل وتقول متى يبدأ وقت التهجد؟ هل هو بعد الثانية؟ او متى؟ ارجو الافادة. قال الله تعالى ومن الليل فتهجد به نافلة وقال تعالى ان ناشئة الليل هي اشد وطئاً واقوم قبلاً - [00:08:30](#)

قال العلماء وناشئة الليل هي التهجد بعد النوم والافضل ان يتهجد الانسان بعد منتصف الليل. مباشرة فيقوم ثلث الليل ثم ينام سحر من قبل الفجر قبل الفجر من اجل ان يقوم لصلاة الفجر نشيطاً فان هذه النومة يسيرة - [00:08:46](#)

تنقض ما حصل له من تعب في تهجد هذا هو الافضل ولكن اذا لم يتيسر للانسان هذا الشيء فانه يتهجد في اخر الليل في الثلث الاخير من الليل فانه قد ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث ابي هريرة رضي الله عنه - [00:09:11](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ينزل ربنا الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخر فيقول من يدعوني فاستجب له من يسألني فاعطيه من يستغفرنى فغفر له وما احسن ان يقوم للقاء ان يقوم للنائم - [00:09:27](#)

في هذا الجزء من الليل ليتجهج الى الله ليتجهج الى الله عز وجل هذه الساعة التي ترجى فيها اجابة الدعاء فاذا قام الانسان من الليل فانه يذكر الله عز وجل - [00:09:42](#)

ويدعو ويقرأون الايات العشر الاخيرة من سورة ال عمران من قوله تعالى ان في خلق السماوات والارض واختلاف الليل والنهار الى اخر السورة ثم يتوضأ ثم يصلي ركعتين خفيفتين ثم يتهجد - [00:10:05](#)

ويختتم صلاته بالوتر فان الرسول صلى الله عليه وسلم امر المتجهج القائم من النوم ان يفتتح صلاة الليل بركعتين خفيفتين. وكان هو

صلى الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك - [00:10:23](#)

وسئل عن صلاة الليل فقال مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى واحدة فأوترت له ما قد صلى نعم بارك الله فيكم. اه سؤال
اخير في رسالة المستمعة نون ميم تقول هناك بعض الاهالي يسبون ابناءهم ما جزاء ذلك وما نصيحتكم لهم - [00:10:39](#)
سبوا الابناء يقع على وجهين. نعم. الوجه الاول ان يكون مقصودا قد عقد عليه القلب فهذا لا يجوز لقول النبي صلى الله عليه وسلم
سباب المسلم فسوق وقتاله كفر الا اذا كان هناك ضرورة او حاجة - [00:11:00](#)

تدعو اليه فانه يجوز منه ما تدعو الحاجة او الضرورة اليه فقط والثاني ان يقع على وجه غير مقصود ولا مراد ولكنه يجري على
اللسان بغير قصد فهذا يعتبر لغوا - [00:11:23](#)

لا يؤاخذ عليه العبد ولكن ينبغي ان يظهر لسانه منه كما يقع كثيرا من النساء تدعوا على اولادهن بالموت وبالعذاب وبالكسر وبالمرط
وما اشبه ذلك لكن بغير القصد لان نعلم علم اليقين - [00:11:42](#)

انها تكره اشد الكراهة ان يقع ما تدعو به على ابنها. ولكن يحدث هذا بلا قصد فهذا لا يعذب عليه الانسان ولكن ينبغي له ان يظهر
لسانه من ذلك بارك الله فيكم - [00:12:01](#)

هذه رسالة وصلت من مصري الجنسية يعمل بالملكة رمز لاسمه بميم الف يقول لقد قمنا باداء في فريضة الحج العام الماضي وكان
من المفروض ان نحرم من ابيار علي ولكننا لم نتمكن من ذلك واحرمنا من مكة فما الحكم - [00:12:20](#)

في ذلك علما باني اديت الفريضة مع زوجتي واخي مع زوجته. فاذا كان هناك حكم فهل اؤديه عن اخي وعني ام هل يؤديه هو عن
نفسه وعن زوجته؟ علما بانه غير موجود بالملكة. افيدونا جزاكم الله خيرا - [00:12:40](#)

الاحرام من الميقات لمن اراد الحج او العمرة واجب لان النبي صلى الله عليه وسلم قال فيما صح عنه من حديث ابن عمر رضي الله
عنهما قال يهل اهل المدينة من ذي الحليفة وذكر تمام الحديث - [00:13:00](#)

وهذا الخبر خبر بمعنى الامر وفي وفي الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال وقت النبي صلى الله عليه وسلم لاهل
المدينة دار الحليفة الحديث وعلى هذا فلا يحل لمن اراد ان الحج او العمرة ان يتجاوز الميقات بدون احرام - [00:13:18](#)

فان فعل وتجاوز الميقات بغير احرام واحرم من مكة او مما بين مكة والميقات فعليه على ما ذكره اهل العلم فدية يذبحها في
مكة ويفرقها على المساكين والفدية شاة - [00:13:41](#)

انثى من الظأن او ذكر من الماعز او ذكر من الماعز وعلى هذا فيجب على هذا السائل على نفسه شاة نعم وعلى
زوجته شاة وعلى اخيه شاة - [00:14:07](#)

وعلى زوجة اخيه شاة واذا كان اخوه وزوجته خارج البئر في البلد نعم فلا حرج ان يبلغهم ان يبلغهما بما يجب عليهما ويوكلاه هو في
اه اداء الواجب عليهما من الفدية - [00:14:28](#)

لان التوكيد في مثل هذا جائز نعم بارك الله فيكم يقول في السؤال الاخر والدي ادى معنا فريضة الحج ونظرا لتعبه وكبر سنه لم يكمل
طواف الشوط الاخير طواف الوداع فقد طاف الستة اشواط فقط. فما الحكم - [00:14:51](#)

الطواف لابد ان يكون سبعة اشواط يبتدأ بها من الحجر وينتهي بها الى الحجم فان نقص شوطا واحدا او خطوة واحدة لم
يصح الطواف لقول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:10](#)

من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد وبناء على ذلك فان طواف ابيك للوداع الذي نقص فيه شوطا واحدا لن يصح فيكون كتاركه
وطواف الوداع على القول الراجح من اقوال اهل العلم واجب. نعم - [00:15:30](#)

والقاعدة عند العلماء ان ترك الواجب فيه فدية انثى من الظأن او ذكر من الماعز او ذكر من الماعز تذبج في مكة
وتوزع على الفقراء وعليه - [00:15:48](#)

فابلق اباك بان عليه هذا ثم لا بأس ان يوكلك في القيام به نعم بارك الله فيكم. يقول في فقرة اخيرة اننا لم نتمكن من مغادرة مكة بعد
طواف الوداع. لان الطواف كان ليلا ومعنا - [00:16:06](#)

اطفال وغادرنّا مكة في اليوم التالي الواجب على من اراد السفر من مكة بعد حجها وعمرته ان يجعل الطواف اخر امره. نعم لحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال امر الناس ان يكون اخر عهدهم بالبيت الطواف - [00:16:25](#)

ولكن لو فرض ان الرجل طاف للوداع بناء على انه مغادر ولكنه اشتغل بشيء يتعلق بالسيجارة لاصلاحها مثلا او انتظار رفقة او ما اشبه ذلك فلا يجب فان فلا تجب عليه فلا تجب عليه اعادة الطواف - [00:16:47](#)

وكذلك قال العلماء لو اشترى حاجة في طريقه لا لا لقصد التجارة فانه لا تجب عليه اعادة الطواف ولكن اذا قرر الانسان بعد ان طاف الوداع البقاء في مكة من الليل الى النهار او من النهار الى الليل - [00:17:13](#)

فان عليه ان يعيد طواف الوداع من اجل ان يكون اخر عهده بالبيت طيب. نعم. بارك الله فيكم هذا المستمع رأفت غازي جمهورية مصر العربية البحيرة يقول بانه يعمل بمصنع ينتج مواد غذائية - [00:17:34](#)

فهل اذا اكلت منه بالمعروف حرام ام حلال؟ علما بان الرجل المسؤول يعلم بذلك وباذن منه دوني مأجورين هذا لا اشكال فيه لان المصنع اذا كان لشخص واحد. نعم. واذن للعاملين فيه ان يأكلوا منه بالمعروف - [00:17:52](#)

فهو ملكه له ان يتصرف فيه بما شاء اما اذا كان المصنع مشتركا بين جماعة فانه لا بد ان يصدر الاذن من الجماعة جميعا او من من فوضوا اليه الامر - [00:18:17](#)

بذلك لان الاصل في اموال الغير انها محترمة لا يجوز اخذ شيء منها ولا اكل شيء منها الا بعد موافقتهم نعم بارك الله فيكم يقول بانه يعمل في مدينة تبعد عن القرية التي هو بها مسافة اربعين كيلو متر تقريبا. فهل يجوز لي القصر بها - [00:18:34](#)

علما بانني قد اسافر يوم السبت الى المدينة التي اعمل بها واعدت الى القرية يوم الاربعاء او قد اسافر يوميا الى العمل ارجو هذا افادة الاولى الا يقصر في هذه الحال وذلك لوجهين. نعم. الوجه الاول - [00:18:59](#)

ان المسافة وهي اربعون كيلا اه ليست هي المسافة التي يؤخر فيها عند جمهور اهل العلم وثانيا ان هذا الرجل قد جعل مدينة عمله او قرية عمله كمسكنه الاصلي لانهم يعتبرون نفسه مقيما فيها دائما - [00:19:20](#)

الا انه يزور بلده في اخر الاسبوع وهذا شبه استيطان فالواجب عليه في هذه الحال ان يتم الصلاة وان يقتصر على يوم وليلة في المسح على الخفين او الجوربين وان لا يفطر في رمضان - [00:19:44](#)

اذا صادف رمضان وهو في محل عمله نعم بارك الله فيكم بسؤاله الاخير يقول صحة المسح على الجوارب وهل لهذه الجوارب شروط اذا كان المسح عليها جائز نعم الراجح من اقوال اهل العلم جواز المسح على الجوربين - [00:20:04](#)

فانه قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه مسح عليهما ولان العلة التي من اجلها ابيح المسح على الخفين موجودة في الجوربين فان العلة في جواز المسح على الخفين - [00:20:26](#)

مشقة النزع وبطل الرجل بالماء ثم ادخاله في الخف وهذا موجود في الجوربين بل قد يكون نزع الجوربين اشق من نزع الخفين والشرط وشروط المسح على الجوربين ان يلبسهما على طهارة - [00:20:47](#)

ودليل ذلك حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فتوضأ قال ان تغير فاهويت لالنزع خفيه فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين - [00:21:09](#)

فمسح عليهما الثاني ان يكون ذلك بالحدث الاصغر لا في الاكبر لحديث رضي الله عنه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنا صفرا الا نزع خفافنا ثلاثة ايام ولياليهن الا من جنابة - [00:21:26](#)

ولكن من غاية وبول ونوم الشرط الثالث ان يكون ذلك في المدة المحددة شرعا وهي يوم وليلة للمقيم وثلاثة ايام للمسافر وابتداء المدة من اول مسح حصل بعد الحدث وليس من اللبس ولا من الحدث نفسه - [00:21:49](#)

فاذا ظربنا مثلا برجل لبس خفيه حين توضأ لصلاة الفجر. نعم واحدث في منتصف الضحى ولم يتوضأ وتوضأ لصلاة الظهر بعد الزوال فان ابتداء المدة يكون من الوقت الذي مسح فيه لصلاة الظهر اي من بعد الزوال - [00:22:16](#)

وما قبل ذلك لا يحتسب من المدة الشرط الرابع وهو ان تكون الجوربان او الخفان طاهرتين فان كانتا نجستين فانه لا يمكن المسح

عليهما وذلك لان الخفين او الجوربين اذا كانتا - 00:22:45

نجستين فان الصلاة فيهما ممنوعة لما ثبت في السنن من ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى باصحابه ذات يوم في نعاله وفي

اثناء الصلاة خلعهما فخلع الناس نعالهم - 00:23:11

فلما انصرف من صلاته سأله ما بالهم ما بالهم وخلعوا نعالهم قالوا يا رسول الله رأيناك خلعتان عليك فخلعنا نعالنا فقال ان جبريل

اتاني فاخبرني ان فيهما قذر وهذا يدل على انه لا تجوز الصلاة في نعل فيه قذر والخف مثله - 00:23:29

وعلى هذا فلا بد ان تكون الجوربان او الخفان طاهرتين فهذه اربعة شروط هناك شروط اختلف فيها العلماء رحمهم الله ولكن كل شرط

لا يثبت بدليل من الكتاب والسنة او الاجماع - 00:23:52

فانه لا عبرة به نعم بارك الله فيكم وفضيلة الشيخ وعظم الله ثوبتكم على ما بينتم لنا في حلقة هذا الاسبوع من برنامج نور على

الدرب. اخوتنا مستمعينا الكرام كان معنا في هذا اللقاء الطيب المبارك فضيلة الشيخ محمد ابن صالح ابن عثيمين الاستاذ في كلية

الشريعة واصول الدين في القصيم - 00:24:14

وخطيب وامام الجامع الكبير في مدينة عنيزة. شكر الله لفضيلته على ما بين لنا في هذه الحلقة. شكرا لكم انتم حسن الاستماع الى

الملتقى ان شاء الله في حلقة قادمة. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:24:38